مجلة الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية | ISSN: 2437 - 0363 EISSN 2602-6767 | المجلد 07 / العـدد: 02 (2021)، ص 553- 567

الإعلام الإلكتروني في الجزائر

دراسة نقدية في المرسوم التنفيذي المحدد لممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت20-332

Title in English Electronic media in Algeria

A critical study of the executive decree specifying the practice of online media activity 332-20

إلهام بوثلجي

جامعة لونيسي علي "البليدة2" (الجزائر)، i.bouteldji@univ-blida2.dz

تاريخ الاستلام: 2021/07/15 تاريخ القبول: 2021/11/04 تاريخ النشر: 2021/12/25

ملخص:

يسعى هذا المقال لإلقاء الضوء على الواقع التشريعي للإعلام الإلكتروني في الجزائر، والذي تكلل بعد أكثر من 8 سنوات من الفراغ القانوني بإصدار المرسوم التنفيذي المحدد لممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الإلكتروني بتاريخ 25 نوفمبر 2020، وسنحاول من خلاله تقديم رؤيا نقدية للمرسوم في ظل الممارسة الميدانية للإعلام الإلكتروني بالاعتماد على مقابلات علمية مع فاعلين في الميدان، إذ ستجيب هذه الورقة البحثية عن السؤال الرئيسي الآتي:

هل استطاع المرسوم التنفيذي للإعلام عبر الانترنت تنظيم نشاط المواقع الإلكترونية في الجزائر؟

وتوصل المقال إلى عدة نتائج منها: وجود غموض في التشريع القانوني الجديد والذي رغم أنه جاء ليكمل قانون الإعلام لسنة 2012 إلا أنه في نظر المختصين يحمل في طياته قيود وضوابط أكثر من أي شيء آخر، ولاسيما ما تعلق بشرط الاستضافة في الجزائر والتوطين في نطاق dz وهو ما يهدد وجود العشرات من المواقع التي كانت موطنة في فرنسا وعدد من الدول الأخرى.

كلمات مفتاحية: الإعلام الإلكتروني،الإعلام عبر الانترنت، قانون الإعلام، المرسوم التنفيذي20-332

Abstract: *This article focuses on the legislative reality of electronic media in Algeria, which culminated after more than 8 years of legal vacuum with the issuance of the executive decree specific to the practice of media activity via the Internet and the publication of the response or correction via the websites on 25November 2020, We will try to provide a critical view of the decree in light of Field practice of electronic media based on scientific interviews with actors in the field. This research paper will answer the following main*

question: Was the executive decree for online media able to regulate the activity of websites in Algeria?

The article reached several conclusions, including : There is ambiguity in the new legislation, which, although it came to complement the 2012 media law, but for specialists, it carries more restrictions and controls than anything else, especially with regard to the condition of hosting in Algeria and settlement in the "dz" domain, which threatens the existence of Dozens of sites that were native to France and a number of other countries.

Keywords: *electronic media, online media, media law, executive decree20-332*

*المؤلف المرسل

1. مقدمة:

عرفت الجزائر خلال السنوات الأخيرة تحول ناشري الصحف نحو الإعلام الإلكتروني ولاسيما بعد تعميم شبكة الانترنت التي أضحت متاحة للجميع سواء " انترنت الهاتف الثابت أو شبكة الجيل الثالث والرابع"، حيث أحصت الجزائر إلى غاية 31 جانفي 2021 حوالي26.35 مليون مستخدم فعلي للانترنت الهاتف الثابت والنقال، وهذا بحسب آخر تقرير نشره الموقع الإلكتروني (DATAREPORTAL) المختص في الإحصائيات المتعلقة بالانترنت الثابت والنقال في العالم (https://www.africa-press.net/algeria، 2021).

وبالموازاة مع ارتفاع عدد المواقع الإلكترونية والتوجه نحو الإعلام عبر الانترنت فقد كانت الحاجة إلى تقنين هذا النشاط تتزايد يوما بعد يوم، وخاصة أنه أضحى حتمية للعديد من الصحف التي واجهت الإفلاس وتراجعت مبيعاتها من جهة، وضرورة لتلبية رغبات القاريء الذي لم تعد الصحف الورقية تغريه في عصر وسائط التواصل الإجتماعي وانتشار المعلومة بسرعة البرق، وبعد سنوات من إصدار قانون الإعلام لسنة 2012 والذي لم يرق لتطلعات مهنيي القطاع فيما يخص الصحافة عبر الانترنت، والتي رغم أن نشأتها تعود الى 1997 وبداية الألفينيات للمواقع الإلكترونية المحضة " pure player" إلا أن التشريع القانوني لها ظل غامضا لسنوات.

وفي السياق، تعالت الدعوات من قبل ناشري ومالكي الصحف عبر الانترنت لضبط المجال من خلال إصدار قانون يسير هذا النشاط الإعلامي ولاسيما ماتعلق بحق الحصول على الإشهار العمومي، حيث أمر رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون بتسوية الوضعية القانونية للصحف الإلكترونية الموطنة في الجزائر وهذا كخطوة أولى خلال شهر فيفري 2020، وتلتها عدة ندوات وورشات شارك فيها مهنيو القطاع ومختصون في الإعلام لإثراء مشروع القانون والذي قرر الرئيس إصداره دون المرور على

المجلس الشعبي الوطني في شكل مرسوم تنفيذي يحمل إسم :" المرسوم التنفيذي المحدد لممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الإلكتروني بتاريخ 25 نوفمبر 2020". ومن خلال هذه الورقة البحثية سنحاول إلقاء الضوء على الواقع التشريعي للإعلام الإلكتروني في الجزائر من خلال تقديم قراءة نقدية للمواد التي جاء بها المرسوم التنفيذي للإعلام عبر الانترنت وواقع الممارسة الإعلامية في الميدان وهذا من وجهة نظر مهنيي القطاع .

وسنحاول الإجابة على السؤال الرئيسي التالي :

هل استطاع المرسوم التنفيذي للإعلام عبر الانترنت تنظيم نشاط المواقع الإلكترونية في الجزائر؟

2.مقاربة مفاهيمية للإعلام الإلكتروني:

1.2. تعريف الاعلام الإلكتروني:

توجد عدة تعاريف تناولت الإعلام الإلكتروني منذ نشأته وإلى يومنا هذا، كما أنها تتعدد بتعدد التوصيفات والتسميات التي أطلقها الباحثون فمنهم من يطلق عليه إسم الصحافة الإلكترونية نسبة للصحف المطبوعة التي استغلت النشر الإلكتروني للتواجد والانتشار في كل مكان وزمان، ومنهم من سماها "صحافة الانترنت" لتواجدها عبر الشبكة العنكبوتية، وآخرون وصفوه بـ" الإعلام الإلكتروني" باعتباره نوع جديد من الإعلام الذي يعتمد على الوسائل التكنولوجية الجديدة.

وفي السياق سنقدم أبرز التعاريف التي تناولت الإعلام الإلكتروني، إذ يعرفه فرنسيس بال Francis Balle بأنه :"منتوج إعلامي يتم تصفحه على الخط ومن خلاله يتم نشر معلومات -نص، صوت، صور- فهو ثمرة المعالجة الصحفية المقدمة عن طريق تقنيات النشر الإلكتروني." (Balle, 2016,p172)

ويعرفه باحثون آخرون بأنه:"عبارة عن نوع جديد من الإعلام يشترك مع الإعلام التقليدي في المفهوم والمبادئ العامة والأهداف، وما يميزه عن الإعلام التقليدي أنه يعتمد على وسائل الإعلام الحديثة وهي الدمج بين وسائل الاتصال التقليدي بهدف إيصال المضامين المطلوبة بأشكال متمايزة ومؤثرة بطريقة أكبر، وهو يعتمد بشكل رئيسي على الانترنت التي تتيح للإعلاميين فرص كبيرة لتقديم مواهبهم الإعلامية المختلفة بطريقة إلكترونية بحتة." (كافي، 2015).

ويرى عامر إبراهيم قنديلجي بأن الإعلام الإلكتروني هو الذي ينشط في الفضاء الافتراضي ويستخدم الوسائط الإلكترونية كأدوات له، وتديره مؤسسات وأفراد بقدرات وإمكانيات متقدمة ومتباينة، ويتميز هذا النوع من الإعلام بسرعة الانتشار وقلة التكلفة وكذا شدة التأثر." (قنديلجي، 2015)

أما في قانون الإعلام لسنة 2012 (رزاقي، 2014) فيقصد وسائل الإعلام الإلكترونية كل خدمة اتصال مكتوب عبر الانترنت موجهة للجمهور أو فئة منه، وينشر بصفة مهنية من قبل شخص طبيعي

أو معنوي يخضع للقانون الجزائري ويتحكم في محتواها الافتتاحي.. أو كل خدمة اتصال سمعي بصري عبر الانترنت (واب تلفزيون ، واب إذاعة) موجهة للجمهور أو فئة منه".

ويمكن وفقا للتعاريف السالفة الذكر أن نقدم مجموعة من المؤشرات التي تميز الإعلام الإلكتروني.

- أنها منشور إلكتروني دوري يحتوي على الأخبار والأحداث الآنية.
- خدمة اتصال تتخذ من الانترنت وسيلة للنشر.
- يتميز بسرعة الانتشار وقلة التكلفة وكذا شدة التأثر.
- منتوج إعلامي يمزج بين -النص، صوت، صور-.

2.2. الإعلام الإلكتروني النشأة والتطور:

لا يختلف اثنان عند الحديث عن نشأة الإعلام الإلكتروني، في كونه كان نتاجا لاستخدام الصحف لأنظمة النشر الإلكتروني مع بداية السبعينات من القرن الماضي، وتطور برامج الانترنت التي غيرت من طرق جمع الأخبار ونشرها، وقدمت نوعا جديدا من الصحافة أطلق عليه في بداياته "الصحافة الإلكترونية" والتي تطورت على مر السنوات لتقدم نوعا قائما بذاته ووسائل إعلام منافسة لتلك التقليدية، ولاسيما مع الوسائط الجديدة التي قدمت بيئة رقمية ملائمة لهذا النوع من الإعلام.

ويمكننا في هذا المقام أن نوجز أهم مراحل تطور الإعلام الإلكتروني وفقا للرؤيا التي قدمها "فان كروسبي" في المؤتمر الثالث لصحافة الانترنت عام 2001 والتي ميز من خلالها بين ثلاث موجات وهي: (غازي، 2016)

1. **الموجة الأولى (1982-1992)** سادت في البداية عدة تجارب للنشر الإلكتروني الشبكي من نوع الفيديوتكست، ثم آلت الأمور في النهاية إلى شبكات ضخمة مثل " كبيوسريف".
2. **الموجة الثانية: (1993-2001)** أخذت المؤسسات الإعلامية علما بالانترنت وتوجهت للنشر فيها.
3. **الموجة الثالثة**: 2001 إلى يومنا هذا وهي مرحلة البث المكثف والتي تميزت بقوة التطبيقات الإعلامية وتنوعها.

والجدير بالذكر أن الإعلام الإلكتروني ومنذ بداياته الأولى مع أول تجربة في السويد لصحيفة "هيلزنبورج داجبلاد" عام 1990، تطور بصفة متسارعة مع التغييرات الحاصلة في مجال تكنولوجيا الاتصال، وخاصة تلك المتعلقة بانترنت الهاتف النقال وشبكات الجيل الرابع والخامس، لدرجة أن عديد الصحف الكبرى تخلت عن طبعاتها الورقية وتحولت نحو الرقمي، فنجد أن موقع صحيفة نيويورك تايمز بعد 20 سنة من إطلاقه وصل عدد متابعيه إلى مليون مشترك على الخط، ووصل عدد مشتركي جريدة "آندبندت"البريطانية" في نفس السنة حوالي 80000 على الانترنت.(Antheaume, 2016)

وهو عدد مرشح للارتفاع مع تطور تطبيقات الهاتف النقال وتعدد وسائل الاطلاع على الأخبار، ومع وصول عدد مستخدمي الانترنت في العالم خلال جانفي 2021 إلى **4,803660,196** من مجمل عدد السكان البالغ 7,716,223,209 . (توجهات الانترنت سنة 2021 في العالم، 2021)

وتشير إحصائيات نشرها موقع "vpnMentor " بأن هناك أكثر من 1.83 مليار موقع إلكتروني حول العالم في عام 2021،

3. الإعلام الإلكتروني في الجزائر:

1.3. مراحل تطور الإعلام الإلكتروني:

يتفق الدارسون للإعلام الإلكتروني في الجزائر بأنه كان متأخرا نوعا ما مقارنة بالدول العربية الأخرى وحتى الأوروبية، إذ كانت أول تجربة مع جريدة الوطن سنة 1997 إلا أن الانطلاقة الفعلية للصحف الخالصة عبر الانترنت لم تكن إلا مع السنوات العشرة الأخيرة، ويمكننا في هذا المقام التمييز بين ثلاث مراحل مهمة في تاريخ الإعلام الإلكتروني في الجزائر:

- 1997- 2005 مرحلة النشأة " للمواقع الإلكترونية ذات البديل الورقي"، ففي هذه المرحلة أصبح لكل صحيفة ورقية موقع إلكتروني خاص بها، فيما اقتصر نشاطها الأول على النسق المسند المنقول"pdf" ثم تحول لاستخدام الوسائط المتعددة، بصيغة "html" بعد دمقرطة الانترنت في الجزائر مع بداية 2000 واستغلت الصحف ذلك لتطوير مواقعها. (العياضي، 2019)
- من 2006 حتى 2012 "مرحلة الانطلاقة "مواقع إخبارية بحتة" عرفت هذه الفترة بروز عدة مواقع على الواب ليس لها بديل ورقي "pure Player"، كما أن ما يميز هذه المرحلة هو استحواذ المواقع باللغة الفرنسية على المشهد الإعلامي والتي لديها استضافة في شركات متخصصة في مجال المواقع الإلكترونية في الخارج، ومنها موقع "كل شيء عن الجزائر"TSA" الذي تم إطلاقه سنة 2007، تلاه Algérie focus سنة 2008، وبعدها Algérie 360 سنة 2009، وMaghreb Emergent 2010، وAlgérie1 عام 2011، Algérie patriotique عام سنة 2012.(Driss, 2017)
- من 2013 إلى يومنا هذا "مرحلة الانتشار": شكل إطلاق شبكة الانترنت للجيل الثالث في الجزائر نهاية سنة 2013، مع تقنين الصحافة الإلكترونية لأول مرة في قانون الإعلام لسنة 2012 وانتشار مواقع التواصل الاجتماعي كوسيط إعلامي منافس للإعلام التقليدي نقطة الانطلاقة للاستثمار في " الإعلام الإلكتروني" فمع نهاية 2012 وبداية 2013 ظهرت للوجود مواقع إخبارية على الانترنت باللغة العربية منها سبق برس والجزائر 24.(Moussaoui, 2016)

وتنبغي الإشارة إلى أن الإعلام الإلكتروني نما بشكل متسارع في الجزائر خلال السنوات الأخيرة، وماساهم في ذلك هو الانتشار السريع للانترنت رغم تأخرها مقارنة بدول أخرى وارتفاع عدد مستخدميها بعد دخول خدمات الانترنت الجيل الثالث والرابع، حيث وصل عدد المشتركين حسب

تقرير أعدته وزارة البريد والمواصلات من مليون و150 ألف (1,154,748) مشترك سنة 2012 إلى أكثر من 42 مليون مشترك (42.924.755)مع مطلع 2019، في حين أحصت الجزائر شهر جانفي 2021 ما يقارب 26.35 مليون مستخدم فعلي حسب ما كشف عنه الموقع الإلكتروني "داتاريبورتال" (DATAREPORTAL).

وهذه المعطيات دفعت بمسؤولي النشر في الصحف للتوجه نحو الطبعات الإلكترونية وتحيينها وتطويرها، على غرار ما قامت به جريدة البلاد والنهار وليبارتي والشروق والخبر.. ، فضلا عن الاستثمار في مواقع التواصل الاجتماعي التابعة لها لاستقطاب أكبر عدد ممكن من الزوار في ظل التطور التكنولوجي المتسارع، كما أن هناك من الصحف من استغنى عن الطبعة الورقية بسبب الأزمة وأبقى على الموقع مثل جريدة الأحداث، وفي المقابل عرفت الساحة نموا ملحوظا لعدد المواقع الإخبارية على الواب، حيث كشف تقرير لوزارة الاتصال سنة 2019 عن إحصاء ما يقارب 65 موقع إخباري على الانترنت وهذا قبل تقنين نشاط هذه الأخيرة. (Lamine.B, 2019)

أما خلال سنة 2021 فقد تم تسليم أزيد من 140 وصل استلام لتصريح لمواقع إلكترونية وهذا بغرض توطين مادي ومنطقي مع تمديد اسم النطاق "دي زاد" (dz.) ومنحهم شهادة تسجيل. (www.aps.dz، 2021)

2.3. التشريع القانوني للإعلام الإلكتروني في الجزائر:

من بين الإشكالات التي شغلت مهني الإعلام الإلكتروني في الجزائر هي الجوانب التشريعية والإطار القانوني الذي ينظم المجال، سواء تعريف هذا النشاط أو مفهوم الصحفي الإلكتروني وحقوق المؤلف، وحماية الصحفي فضلا عن أخلاقيات المهنة في هذا الفضاء الذي يعتمد على شبكة الانترنت وقانون الإشهار والتمويل.

وفيما عرفت الجزائر الصحافة الإلكترونية بشكلها الأول منذ سنة 1997 إلا أن بداية نشاطها كان مع سنوات الألفينات حين توسع نطاقها لتشمل المواقع الإلكترونية الخالصة "pure player" والتي كانت تصدر بالفرنسية وموطنة في الخارج على غرار موقع "Tous Sur L'Algeriéù"، ويشير مهنيو القطاع إلى أن لحظة التحول نحو الفضاء الرقمي في الجزائر بدأت مع مطلع عام 2010، حيث ظهرت عدد من المواقع الإخبارية الإلكترونية، من بينها مواقع إلكترونية كـ"الجزائر فوكوس" و"ألجيري 36"، و"H24"، وموقع "شوف شوف" .. وهو ما أبان الحاجة الملحة إلى تقنين هذا النشاط.

وفي السياق برز قانون الإعلام الجزائري لسنة 2012 ليرسم الخطوة الأولى لتحديد ماهية وسائل الإعلام الإلكترونية في بابه الخامس دون التفصيل في باقي الضوابط والآليات، إذ اكتفى بتقديم تعريف هذا النوع من الإعلام في مادته67 والتي جاء فيها بأن" الصحافة الإلكترونية هي كل خدمة اتصال

مكتوب عبر الانترنت موجهة للجمهور أو فئة منه، وينشر بصفة مهنية من قبل شخص طبيعي أو معنوي يخضع للقانون الجزائري ويتحكم في محتواها. (قانون عضوي رقم 05/12 يتعلق بالإعلام، 2012)

الجدير بالذكر أن القانون لم يأت على ذكر الصحف الإلكترونية إلا في المواد 67،حتى 72 من الباب الخامس تحت عنوان " وسائل الإعلام الإلكترونية" غير أنه ربطها بالمحتويات المنشورة على الانترنت الخاصة بوسائل الإعلام الناشطة في الميدان منها الصحف المكتوبة أو القطاع السمعي البصري، حيث ورد في المادة 68 "يتمثل نشاط الصحافة المكتوبة عبر الانترنت في إنتاج مضمون أصلي موجه إلى الصالح العام وبجدد بصفة منتظمة ويتكون من أخبار لها صلة بالأحداث وتكون موضوع معالجة ذات طابع صحفي ولا تدخل المطبوعات الورقية في هذا الصنف عندما تكون النسخة عبر الانترنت والنسخة الأصلية متطابقتين" (رزاقي، 2014)

أما المادة 69 من القانون فتعرف خدمة السمعي البصري عبر الانترنت بأنها كل خدمة اتصال سمعي بصري عبر الانترنت" واب-تلفزيون، واب- إذاعة" بصفة مهنية من قبل شخص طبيعي أو معنوي يخضع للقانون الجزائري ويتحكم في محتواها الإفتتاحي" في حين شرحت المادة 70 من ذات القانون بأن نشاط السمعي البصري عبر الانترنت يتمثل في انتاج مضمون أصلي موجه للصالح العام ويجدد بصفة منتظمة، ويحتوي على أخبار ذات صلة بالأحداث، وتكون موضوع معالجة ذات طابع صحفي. (قانون عضوي رقم 05/12 يتعلق بالإعلام، 2012).

وإلى غاية سنة 2020، أحصت وزارة الاتصال ما يقارب 150 موقع إلكتروني إخباري في الجزائر، 84 منها فقط مصرحة لدى الوزارة فيما اختار البقية الإيواء في الخارج، وكان هذا النوع من الصحافة ينشط في ظل فراغ قانوني مما خلق وضعية تتسم بعدم التوازن، غي حين أضحت هذه المواقع المصدر رقم واحد منذ سنة 2016 للأخبار والمعلومات. (بلحيمر: 84 موقعا إخباريا فقط مصرح به لدى وزارة الاتصال، 2020)

وهذه الوضعية أدت بالناشرين في مجال الإعلام الإلكتروني للمطالبة بتقنين المجال وإصدار قانون يحفظ حقوق الناشرين والصحفيين العاملين في القطاع ولاسيما ما تعلق بالتمويل والحق في الإشهار، وهو ما جعل رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون يأمر الوزير الأول عبد العزيز جراد بتاريخ 4 فيفري 2020 للشروع فورا في تسوية الوضعية القانونية للصحف الإلكترونية الموطنة في الجزائر"، حيث ستتعامل السلطات مع الصحف على الانترنت كما تتعامل مع الصحافة الوطنية المكتوبة في تغطية النشاطات الوطنية والرسمية، مع منحها الحق في الاستفادة من الإشهار العمومي في حدود ما يسمح به القانون وأخلاقيات المهنة. (بليحمر، 2020)

4. المرسوم التنفيذي المحدد لممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت:

1.4.حدود تقنين الإعلام الإلكتروني في مضمون المرسوم التنفيذي 20-332:

بعد عدة ورشات أطلقتها وزارة الاتصال وشارك فيها مهنيو القطاع على مدار أشهر طيلة سنة 2020، تم إصدار المرسوم التنفيذي المحدد لممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الإلكتروني في الجريدة الرسمية رقم 70 الصادرة بتاريخ 25 نوفمبر 2020، بعدما صادق مجلس الوزراء على مشروع المرسوم التنفيذي الحامل لرقم 20/332 في أكتوبر 2020، ويضم 42 مادة وأربع فصول الأول يضم أحكام عامة، والثاني يخص كيفيات ممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت، أما الثالث فيشمل حق الرد وحق التصحيح، فيما يحوي الفصل الرابع أحكام انتقالية وختامية. (المرسوم التنفيذي المحدد لممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الإلكتروني، 2020)

وحدد هذا المرسوم شروط نشاط الإعلام عبر الانترنت لكل شخص طبيعي يتمتع بالجنسية الجزائرية أو شخص معنوي يخضع للقانون الجزائري ويملك رأسماله أشخاص طبيعيون أو معنويون يتمتعون بالجنسية الجزائرية، وينبغي أن يكون المدير المسؤول على جهاز الإعلام عبر الانترنت حائزا على شهادة جامعية أو معترف بمعادلتها، والتمتع بخبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في مجال الإعلام، بالإضافة إلى التمتع بالحقوق المدنية، كما يجب أن لا يكون قد حكم عليه بعقوبة عن جرائم القذف أو السب أو الشتم أو الإهانة أو التمييز أو الكراهية والتحريض عليها. (موقع وزارة الاتصال ، 2020)

ويؤكد المرسوم التنفيذي على أن حرية التعبير مبدأ لا يمكن أن تكون مطلقا كيفما كانت طريقة السير المنتهجة وأن التقدم التكنولوجي يوفر للناشرين الإعلاميين سبل ووسائل متميزة للتعبير، وحسب النص، "تتميز الصحافة الإلكترونية بإمكانية الوصول إليها بشكل متواصل وهو الأمر الذي لم يتمكن القانون من التحكم في آثاره ونتائجه على النظام العام".

ويشير المرسوم التنفيذي إلى أن الصحافة الإلكترونية تعزز من إمكانيات نشر المعلومة بحيث يمكنها المساهمة بشكل نشط في المجهود الجماعي الرامي إلى دمقرطة وأخلقة الحياة العامة، كما يمكن للناشرين الصحفيين، الذين أضحوا مُؤطرين بشكل أفضل من الجانب القانوني، المشاركة بشكل فعال في تحقيق وظائف وأهداف المادتين 2 و5 من القانون العضوي 12-05 المتعلق بالإعلام. (وكالة الأنباء الجزائرية، 2020)

ويخضع نشاط الإعلام عبر الانترنت إلى النشر عبر موقع إلكتروني موطَن حصريا من الناحية المادية والمنطقية بالجزائر ومسجلا في نطاق +.dz+ (المادة 06). ويقصد بالتوطين المادي والمنطقي "أن تكون كل الموارد (معدات وبرامج ويد عاملة وإبداع واستغلال) اللازمة لإيواء موقع، بالجزائر" والذي يجب أن

يسجل ضمن نطاق +.dz+ وأن يحمل إجباريا لاحقة +.dz+ وهو ما يعني أن الحصول على النطاق يكون في الجزائر عن طريق الدولة (مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني) ". (وكالة الأنباء الجزائرية، 2020)

وحسب ذات النص "يمكن أن يكون الآوي مؤسسة عمومية أو خاصة أو صاحب الموقع ذاته من خلال اقتناء المعدات اللازمة"، وبخصوص أنواع الإيواء الواجب توطينها في الجزائر يوضح النص أنه "سيخصص خادم مادي للإيواء بما فيها جزء النظام (المنطق) في حين سيأوي خادم كبير العديد من المواقع التي ستتقاسم كل موارده (أقراص، ذاكرة حية ..) بما فيها جزء النظام"، كما سيتم تخصيص جزء منطقي من خادم مادي كبير يخصص للموقع"، ويجب أن يكون تسيير الموقع "من الجزائر" مع ضمان تسيير محتوى الموقع فما يخص إضافة وتغيير وحذف المقالات الصحفية والتسيير التقني المتمثل في الصيانة (تصميم، إضافة أقسام تحديثات الأمان وأرشفة السجلات (logs). (المرسوم التنفيذي المحدد لممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الإلكتروني، 2020)

أما بخصوص حق الرد فينبغي على مدير مؤسسة الإعلام عبر الانترنت أن " ينشر مجانا وفي ظروف تقنية فعالة" كل تصحيح أو رد ويتم نشر الرد أو التصحيح في الصحافة الإلكترونية في نفس ركن النشر وبذات الطريقة والأسلوب واللغة والحجم الذي نشرت به المادة موضوع الرد أو التصحيح، كما يتم أيضا نشر الرد أو التصحيح في خدمات السمعي البصري عبر الانترنت حسب نفس الشروط التقنية وبنفس شروط أوقات البث التي بث فيها البرنامج المتضمن "الاتهام المنسوب" ولا يمكن أن تتجاوز المدة القصوى للرسالة المتضمنة الرد دقيقتين.

وينشر نشاط الإعلام عبر الانترنت بإحدى اللغتين الوطنيتين(عربية،أمازيغية) أو بكلتيهما، ويمكن أن ينشر باللغة الأجنبية بعد موافقة السلطة المكلفة بالصحافة الإلكترونية أو السلطة المكلفة بخدمة السمعي البصري عبر الانترنت.

وبالإضافة إلى النقاط السالفة الذكر توجد عدة شروط لنشاط الإعلام الإلكتروني:

- استثناء النشاطات الإعلامية التي تنشر مواد إعلانية أو تكون فرعا لنشاط صناعي.
- منع أي تمويل أجنبي للمواقع الإلكترونية.
- الموقع الإلكتروني يجب أن ينشر اسم مسؤوله وعنوانه.
- تقديم تصريح مسبق بالنشاط لدى سلطة الصحافة الإلكترونية ومهلة 60 يوما للنظر في الطلب.
- مخالفة شروط النشاط تؤدي إلى صدور إعذار ثم تعليق النشاط ثم سحب التسجيل.
- ضمان حق الرد والتصحيح بعد تلقيه.
- تسحب شهادة التسجيل من كل موقع توقف عن النشاط لمدة 6 أشهر.

2.4 . رؤية نقدية للمرسوم التنفيذي الخاص بالإعلام الإلكتروني:

بعد سنوات من الفراغ القانوني والغموض الذي خيم على المشهد الإعلامي في الجزائر والخاص بالمواقع الإلكترونية وطريقة عملها، صدر المرسوم التنفيذي المحدد لممارسة نشاط الإعلام عبر الإنترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الإلكتروني في 25 نوفمبر 2020 في الجريدة الرسمية العدد 70، إلا أن مضمونه ما زال محل أخذ ورد في الوسط الإعلامي بعد مرور عام كامل من صدوره دون تنصيب السلطة المكلفة بالصحافة الإلكترونية.

ويبرز من خلال المادتين 2 و3 من المرسوم التنفيذي عدم تحديد مفهومي "نشاط الإعلام" و"خدمة الاتصال" إذ يحيلنا مباشرة إلى المادتين 67 و69 من قانون الإعلام رقم 12-05 المؤرخ في 12 جانفي 2012، اللتين تشيران إلى أن وسائل الإعلام الإلكترونية هي كل خدمة اتصال مكتوب عبر الانترنت، أو كل خدمة اتصال سمعي بصري عبر الانترنت (واب تلفزيون، واب إذاعة) في حين جاءت المادة 3 كملاحظة لاستثناء الرسائل الاشهارية والإعلانات من هذا النشاط.

والملاحظ من خلال المواد التي تضمنها المرسوم هو محاولة السيطرة على الإعلام الإلكتروني وتقييده بعدما عُرف بالانفلات لسنوات ولطالما كان بعيدا عن الرقابة خاصة أن أغلب المواقع كانت موطنة بالخارج، حيث تحمل أغلب المواد طابع الأمر والوجوبية ويظهر ذلك في استخدام فعل "يتعين" و"يجب" 21 مرة من مجمل 42 مادة، بالإضافة إلى حصر نشاط المواقع في نطاق ".dz".

والذي تم استباقه من خلال حجب وحظر عدة واقع ناشطة عبر الانترنت على غرار "قصبة تريبيون" و"طريق نيوز" و"TSA" و"مغرب إيمرجون" و"راديو أم" و"توالى دوت إنفو"، إضافة إلى "شهاب برس" و "ألترا صوت". (عويمر، 2020)

ويطرح الشرط الخاص بسنوات الخبرة المطلوبة لفتح موقع إلكتروني، والمحددة بثلاث سنوات فمافوق في المادة 5 عدة تساؤلات عن مستوى الإعلام، إذ يفتح الباب للدخلاء لامتهان مهنة الصحافة، ويعتبر الصحفي المختص في الإعلام الرقمي محمد لهوازي ذلك من بين النقائص التي تضمنها المرسوم، حيث أن مدة 3 سنوات خبرة مهنية فقط لإنشاء موقع إلكتروني غير كافية ما سيفتح المجال لأشخاص دون خبرة لممارسة التخصص رغم أهميته. كما أنه ينطوي على التضييق من خلال استثناء الصحفيين الذين حكم عليهم بعقوبة عن جرائم القذف أو السب أو الشتم والإهانة أو التمييز أو الكراهية أو التحريض عليها، فالمادة لم تفصل بين التهم التي قد يتعرض لها الصحفي أثناء أداء مهامه ويمكن أن يحصل على رد الاعتبار فيها والتهم التي تمس بالوحدة الوطنية.

ويرى الناشطون في مجال الإعلام الإلكتروني بأن صدور المرسوم التنفيذي في الجريدة الرسمية شهر نوفمبر 2020، والذي يحدد كيفيات ممارسة النشاط الإعلامي عبر الإنترنت جاء متأخرا نوعا ما، ومن المستبعد جدا بتركيبته الحالية أن يملأ الفراغ الكبير الذي تركه قانون الإعلام 2012 بالنسبة

للنشاط الرقمي الإخباري بالجزائر، حيث حملت البعض من مواده علامات استفهام استغربها الناشر الإلكتروني أو مالك المنصة الرقمية، الأمر الذي أعابه بعض الناشرين والصحفيين الناشطين في هذا النوع الإعلامي الجديد، لغياب عامل الدقة والجدية المدروسة في ظل وجود أكبر مشكل سيكون عائقا لنمو وتطوير الإعلام عبر النت، على غرار قرار التوطين المحلي الذي يعطي الحق للسلطة بحجب المواقع التي لا تخدمها. (ركاب، 2021)

ويلفت الممارسون لنشاط الإعلام عبر الانترنت إلى أن شرط التوطين في نطاق " dz " ينطوي على الضدين فمن جهة يؤكد النية المسبقة في ممارسة نوع من الرقابة على المواقع، فيما يرمي من جهة أخرى إلى الحماية والرد على الهجمات السيبرانية التي تأتي من الخارج كما حدث ويحدث حاليا مع الجارة المغرب وفرنسا.

ويعتبر مهنيو القطاع المرسوم التنفيذي مجرد خطوة وليس حلا للصعوبات الإعلامية من حيث مصدر المعلومة والمشاكل المالية التي تعاني منها الصحافة الإلكترونية، وهو ما يطرح السؤال حول المعايير التي يتمّ بموجبها يتم منح الإشهار العمومي للمواقع، فضلا عن دعوة أصحاب المواقع ومنحهم مهلة 12 شهر من صدور المرسوم لإيداع ملفات الاعتماد لدى السلطة الوطنية لتنظيم الصحافة الإلكترونية، التي لا وجود لها على أرض الواقع. (ركاب، 2021)

ويجمع المختصون في مجال الإعلام الإلكتروني على أن قضية " النطاق" أربكت الكثير من الناشرين، الذين يطمحون أن تكون منصاتهم مصدرا للمعلومة في الخارج، وخاصة بعد عجز عديد المواقع الكبيرة في أن تجد لها مكانا في سوق الإعلام الإلكتروني العربي والعالمي، ما يستدعي تحديث وتطوير البنية التحتية للقطاع، بالإضافة إلى غياب الإمكانيات التقنية اللازمة للعملية، علاوة على التعثر في مسألة الدفع الإلكتروني للبنوك وبريد الجزائر في تقديم خدماتها التقنية للمنصات الإخبارية الرقمية، ناهيك عن العجز في سرعة تدفق الانترنت وملف الإشهار، فكل هذا خلق فجوة حالت دون استطاعة هذا النوع الإعلامي الجديد من فرض نفسه في سوق الإعلام. (ركاب، 2021)

ويشير مهنيو القطاع إلى أنه بالرغم من فتح نقاش حول القانون المنظم للإعلام الإلكتروني من قبل وزارة الاتصال إلا أنه ولد أعرجا ونصوصه تكاد تخلو من مطالب المهنيين، بالإضافة إلى وجود عدة ثغرات فيه، وأبرزها سلطة الضبط المسؤولة عن منح شهادات التسجيل والتي لم يتم تنصيبها بعد هي وعوضتها وزارة الاتصال في منح شهادات التسجيل. (رابح، 2021)

يتطلع الممارسون للإعلام الإلكتروني مع صدور المرسوم التنفيذي الذي ينظم عمل وسائل الإعلام عبر الانترنت في 2020 إلى تجسيده في أرض الواقع، ولاسيما بعد الإقبال الواسع لإنشاء مؤسسات ناشرة للصحف الإلكترونية منذ صدور المرسوم إلى يومنا هذا، وخاصة أن الإعلام الإلكتروني في الجزائر غير

من نمط استهلاك الأخبار والمعلومات نتيجة انتشار التكنولوجيا وانتشار الجيل الثالث والرابع للانترنت النقالة. (رابح، 2021)

ومن خلال قراءة المواد التي أتى بها المرسوم يظهر أنه أغفل قضية تقديم الدعم للصحف الإلكترونية الناشئة أو استفادتها من سوق الإعلانات الحكومية، وهو أكبر تحدي يواجه أصحاب المواقع الإلكترونية التي يستحيل أن يستمر نشاطها دون دعم مالي عن طريق سوق الإشهار العمومي أو الخاص، بالإضافة إلى غياب السلطتين التنظيميتين الموعودتين في المرسوم، إحداهما مسؤولة عن الصحافة الإلكترونية والأخرى عن الخدمات السمعية والبصرية عبر الإنترنت، فهما غير موجودتين بعد، حيث يتوجب على كل مدير موقع إخباري إخطار السلطات بأي "محتوى غير قانوني" ينشر على منصته، وفقًا للمرسوم التنفيذي، وهو ما يصعب تحقيقه فعليا، كما لم يذكر المرسوم أي بنود واضحة تتحدث عن ضمان الحريات أو حقوق العاملين في الإعلام الإلكتروني، في حين أن هذه البنود هي أكثر ما يشغل اهتمام الصحافيين ويحدد علاقاتهم بمالكي المواقع الإلكترونية (لهوازي، 2021)

5. تحديات وعقبات الإعلام الإلكتروني في ظل التشريع الجديد:

1.5 . عراقيل وعقبات الإعلام الإلكتروني الجزائري:

من خلال ما سبق ذكره يمكن إيجاز العقبات التي لا تزال تواجه الإعلام الإلكتروني في الجزائر فيما يأتي:

- مشكل التمويل أو سوق الإعلانات في ظل غياب قانون الإشهار، واستحواذ الوكالة الوطنية للنشر والإشهار عليها.
- المشكل الثاني مرتبط بالانترنت، تدفق الانترنت في الجزائر يخلق مشاكلا ويعيق تطوير المنصات الإعلامية الرقمية، وحاجز أمام جدوى المحتوى والتواصل مع أكبر عدد من الجمهور.
- صيغ الدفع الإلكتروني المتاحة في بلادنا لا تشجع على اعتماد هذه الطريقة في التمويل التي تعزز استقلالية المواقع.
- الفجوة القانونية التي كانت عثرة بالنسبة للعديد من الناشرين في هذا المجال.
- الضعف في الإمكانيات والموارد المادية المتعلقة بالمواقع الإخبارية الصحفية، خصوصاً تلك المواقع المستقلة والتي تسعى لتحقيق المنافسة ولا تجد المال الكافي من أجل القدرة التشغيلية .
- عدم وجود التخطيط الذي يساهم في توضيح سياسات العمل والكيفية التي تسير من خلالها الناشرين في الإعلام الرقمي.
- الأعباء التي تواجه الصحفي الإلكتروني، بسبب تعدد المهارات والخبرات التي يحتاجها الصحفي والمتلقي، ومشكلة التكوين.

2.5. التوصيات:

ووفقا لما أسفرت عنه نتائج المقابلات العلمية مع المختصين والمهنيين في الإعلام الرقمي، سنورد أهم التوصيات التي من شأنها تطوير وتعزيز ماجاء في مضمون نص المرسوم التنفيذي الخاص بالإعلام الإلكتروني والتي جاءت كالتالي:

- ينبغي على مزودي خدمات الانترنت في الجزائر والسلطات المختصة أن تتأقلم مع الواقع الجديد وتحسن من خدمات الانترنت التي تؤثر بشكل مباشر على قطاعات أخرى ومنها الصحافة الإلكترونية.
- يتعين على البنوك ومؤسسة بريد الجزائر تحسين الصيغ المقترحة خصوصا في الطريقة التقنية من أجل تمكين الناشرين من اعتماد صيغة المقالات المدفوعة والاشتراكات لإيجاد تمويل إضافي.
- ضرورة تدارك التأخر في معالجة وضع الإعلام الإلكتروني من الناحية القانونية والتنظيمية، وإرساء قواعد تنظيم نشاط القطاع تكون مرنة للتكيف مع المستجدات التي تطرأ باستمرار على القطاع.
- الإسراع في إصدار قانون الإشهار مع تمكين المواقع الإلكترونية من التنافس على الإشهار العمومي وفق معايير شفافة.

6. خاتمة:

حاولنا خلال هذا المقال إلقاء الضوء على واقع الإعلام الالكتروني في الجزائر من خلال مناقشة وعرض أهم المسارات التي مرت بها إلى غاية صدور المرسوم التنفيذي المحدد لممارسة نشاط الإعلام عبر الإنترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر المواقع الإلكترونية سنة 2020، وما بعد إقراره من خلال دراسة المواد التي أتى بها وإسقاطها على الواقع، وتبين بأنه بالرغم من تأخر المشرع الجزائري في إصدار قانون يخص هذا النوع من الإعلام، فقد ساهم المرسوم التنفيذي 332/20 في وضع حد للفوضى الكبيرة التي عرفها القطاع خلال السنوات الأخيرة ولاسيما ما تعلق بنشر الإشاعات والأخبار الكاذبة، وتهديد الأمن الداخلي للجزائر من مواقع تنشط بالخارج ، وهذا بعد فراغ قانوني دام 8 سنوات كاملة.
وما يمكن التأكيد عليه أن مشكل القوانين في الجزائر يكمن في تطبيقها في الميدان، وليس في سنها، وأن الحكم عليها لن يكون صحيحا إلا بعد تنفيذها ومعاينة الآثار المترتبة عنها، كما أن الباب مازال مفتوحا لتدارك النقائص التي وردت في نص المرسوم، في انتظار الإفراج عن قانون الإشهار قريبا لتنظيم القطاع.

قائمة المراجع:

1. Alice Antheaume .(2016) .Le journalisme numérique *2 .édition* .27 ،paris: presse de sciences.
2. CHerif Driss .(2017) .la presse algérienne. une dérégulation sous contraints les nouvelles formes de contrôle ou la main invisible de l'état .*questions de communication* . paris.
3. Fatima Zohra Taiebi Moussaoui (2016), Le développement de la presse électronique en Algérie : Des dispositifs aux pratiques journalistiques, L'année du Maghreb, N15.pp61,76 .*L'année du Maghreb*.76-61 ، *(15)*
4. Francis Balle .(2016) .Médias et sociétés،édition,presse,cinéma,radio,internet .Lextenso éditions.

5. هذا هو عدد الجزائريين المشتركين في الأنترنت. الجزائر.https://www.africa-press.net/algeria . (18 فيفري ، 2021).

6. Lamine.B .(2019 ،02 24). *.Médias en Algérie des chiffres et des lettres* من ،2021 09 25 تاريخ الاسترداد .

7.https://www.medias-dz.com/journaux/medias-en-algerie-des-chiffres-et--des-lettres

8.*www.aps.dz*: من وكالة الأنباء الجزائرية، 2021 20 أكتوبر، تاريخ الاسترداد (04 أكتوبر، 2021). https://www.aps.dz/ar/algerie/113366-140-2021

9. المرسوم التنفيذي المحدد لممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الإلكتروني. (25 11، 2020). *الجريدة الرسمية الجزائرية (70)* . المطبعة الرسمية.

10. إيمان عويمر. (12 12، 2020). *www.independentarabia.com*. تاريخ الاسترداد 2021 10، 10، من https://www.independentarabia.com/node

11.بدون كاتب. (2021). توجهات الانترنت في 2021 في العالم .

12.*بلجيمر: 84 موقعا إخباريا فقط مصرح به لدى وزارة الاتصال*. (20 02، 2020). تاريخ الاسترداد 12 8، 2021، من :www.echoroukonline.com.

13. توجهات الانترنت سنة 2021 في العالم. (2021).

14. خالد محمد غازي. (2016). الصحافة الإلكترونية: الالتزام والانفلات في الخطاب والطرح. *ط1* ، 115. القاهرة، مصر: وكالة الصحافة العربية ناشرون.

15. صادق عباس مصطفى. (2005). التطبيقات التقليدية والمستحدثة للصحافة العربية عبر الانترنت. 05. الشارقة.

16.عامر ابراهيم قنديلجي. (2015). الإعلام الإلكتروني. *الطبعة الأولى*، 72. عمان، الأدرن: ذار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.

17.عبد العالي رزاقي. (2014). المهنة صحفي محترف ، قوانين الإعلام وأخلاقيات الصحافة في 22 دولة عربية. 104. الجزائر، الجزائر: دار هومه.

18.قانون عضوي رقم 05/12 يتعلق بالإعلام. (15 يناير، 2012). *الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية (02)* ، 28. الجزائر: لمطبعة الرسمية.

19.ماهر عودة الشمالية،محمود عزت اللحام،مصطفى يوسف كافي. (2015). الصحافة الإلكترونية الرقمية. *الطبعة الأولى*، 70. عمان، الأردن: دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع.

20.محمد رابح. (06 10، 2021). رئيس تحرير موقع سبق برس.

21.محمد لهوازي. (12 08، 2021). صحفي مختص في الإعلام الرقمي . (عبر تطبيق ميسنجر، المحاور)

22.مداخلة وزير الاتصال الناطق الرسمي للحكومة عمار بليحمر. (04 02، 2020). *موقع وزارة الاتصال* . تاريخ الاسترداد 12 08، 2021، من www.ministerecommunication.gov.dz:http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/8510

23. منير ركاب. (15 09، 2021). صحفي في الإعلام الرقمي .

24. موقع وزارة الاتصال . (08 12، 2020). تاريخ الاسترداد 06 10، 2021، من www.ministerecommunication.gov.dz: https://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/9604

25. نصر الدين العياضي. (2019). الصحافة الجزائرية في بيئة الواب إرهاصات التغيير. 178. الجزائر.

26. وكالة الأنباء الجزائرية. (20 10، 2020). تاريخ الاسترداد 10 09، 2021، من www.aps.dz: https://www.aps.dz/ar/sante-science-technologie/93293-2020-10-07-18-09-39